

4494- ما يفعله من شك في عدد ما صلى من الركعات وكيف

يسجد للسهو - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم اذا صلى الشخص صلاة الفجر وشك في عدد الركعات ثم زاد ركعة لكنه لم يسجد للسهو نسيانا او جهلا ثم بعد ذلك بفترة تذكر فهد يسجد للسهو ام اذا فات عليها وقت طويل لا يسجد وتصح صلاته. اذا شك - [00:00:00](#)
نصلي في عدد الركعات في الفجر وفي غيرها. اذا شك في عدد الركعات فانه يبني على اليقين وهو الاقل. فاذا شك الفجر هل صلى ركعتين او ركعة واحدة فانه يجعلها ركعة واحدة ويقوم ويأتي باخرى. وكذلك لا شك في بقية الفرائض بعدد الركعات فانه -

[00:00:20](#)

على اليقين وهو الاقل ويكمل صلاته ويسجد للسهو يسجد للسهو بعد السلام من الصلاة. وان سجد قبل السلام فلا بأس الامر في هذا واسع واذا نسي السجود ومضى عليه مدة فانه يسقط عنه وتصح صلاته اذا نسي السجود ومضت مدة قال - [00:00:40](#)
فانه يسقط وصلاته صحيحة والحمد لله. نعم - [00:01:00](#)